

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمـان : الخميس ١٨ صفر سنة ١٤٠١ هـ. الموافق ٢٥ كانون اول سنة ١٩٨٠ م. العدد ٢٩٧٦

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية

الموظفون

ا - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين الدكتور محمد مهدي الفرحان مديراً عاما لبنك تنمية المدن والقرى براتب شهري اساسي قدره (٢٥٠) مايتان وخمسون دينارا بالاضافة لكافة العلاوات بما فيها علاوة الادارة المنصوص عليها في نظام العلاوات الموحدة رقم (٣) لسنة ١٩٧٧ ، اعتبارا من تاريخ مباشرته العمـــل وذلك بالاستناد الى المادة (١١/أ) من قانون بنك تنمية المدن والقرى رقم (٣٨) لسنة ١٩٧٩ .

ب - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قبول استقالة فضيلة الشيخ محمد خلف البنوي قاضي الطفيلة الشرعي اعتبارا من ١٩٨٠/١١/١ .

جـ - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع المهندس السيد بدر سعدالدين حرزالله الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) اعتبارا من ١٩٨٠/١١/١٦ .

د - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قبول استقالة فضيلة قاضي اربد الشرعي الشيخ محمد سالم دودين من وظيفته القضائية اعتباراً من ١٩٨٠/١٢/١ .

هـ - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع الاطباء التالية اسماؤهم الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) اعتباراً من ١٩٨٠/١٢/١ .

الدكتور متري سليمان حدادين	الدكتور غازي محمد الزعبي
الدكتور ياسين فضيل الخزعلي	الدكتور سامي عيسى النبر
الدكتور يوسف كليب الشريدة	الدكتور عبد الرحمن محمد ابو البصل
الدكتور محمود نجيب نصر	الدكتور علي موسى المحيسن

١ - قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الدكتور اسماعيل حسن النابلسي على التقاعد اعتباراً من ١٩٨٠/٩/١ . بناء على طلبه .

٢ - قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من ١٩٨٠/١٢/١ لكل منهم .

السيدة ناديا عودة مرزوق النبر	وزارة التربية والتعليم
السيد تيسير محمود احمد ابو الزيت	مؤسسة المواصلات
السيد نصري موسى الكايـــد	سلطة المصادر الطبيعية

٣ - قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي اعتبارا من ١٩٨٠/١٢/١ :

وزارة المالية/الموازنـة

أ - ترفيع الدكتور منذر احمد نمر عبد القادر الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفـــة رئيس منظمين/رئيس قسم .

ب - ترفيع السيد رائف محمد العلمي الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس منظمين/رئيس قسم

وزارة السياحة والآثار

أ - ترفيع السيد شحاده محمود العزه الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس قسم .

ب - ترفيع السيد جميل محمد جبر الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس قسم .

وزارة الاشغال العامة

ترفيع السيد محمود قاسم دنحقان الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس كتاب .

٤ - قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء السيد جميل مسمار في الخدمة الحكومية لمدة سنة واحدة من تاريخ بلوغه الستين من العمر اعتبارا من ١٩٨١/١/١ .

٥ - قرر مجلس الوزراء الموافقـة على قبول استقالة الصيدلي السيد فهد عبـده الحايك من الخدمـــه الحكومية اعتبارا من ١٩٨٠/١٢/٨ .

٦ - قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي اعتبارا من ١٩٨٠/١٢/١ :-

أ - ترفيع كل من المعلمين المذكـــورة اسماؤهم تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل كل واحـــد منهم وظيفة مدير / معـــلم :-

الاســـم	الاســـم
ابراهيم يوسف قاقيش	نافع محمد اسمر عوده
بهيجه محمد علي الخياط	ابراهيم احمد مسلم الطميزي
محمد محمود محمد رصرص	عبد اللطيف الشيخ محمد
تيسير عبد المطلب الدويك	احمد يوسف ابراهيم جبر
احمد محمد حسن الجراح	حسين عمر مطلق قناه
علي احمد خليل صالح	خالد مصطفى الشيخ يوسف
تيسير عوض ناجي العمري	رداح مهدي مهدي الخطيب
محمد ابراهيم محمد حسن	عبد الحكيم داري البكري
رباح عزت محمد علي	عبد العزيز حسين حمد محمد
رشيد عبد الحميد محمود محمد	عصمت ابراهيم باط
عبد الرحيم عمر القواسمه	مازن احمد داود يوسف عواد
عبد القادر يونس ملحم	محمد ارشيد طه العقيلي
عيده مصطفى مطلق قناه	نادره محمد البليسي
محمد احمد عبد الكريم الشرع	هارون عبد الربضي
مهدي محمد حسين الكرنز	يوسف موسى شتان
نجود فايز سبع العيش	حسين سليم طبيله
يوسف ابراهيم محمد جمعه	ابراهيم احمد عباد
سليمان محمد سليمان الاحمد	احمد حسن علاونه
ابراهيم احمد سليمان احمد	جاوده محمد غزال
ابراهيم قاسم عبد اللطيف احمد	جميل صليبا الربضي
بيان احمد شكيب النشاشيبي	جهاد فوزي الهدمي
جمال عبد الكريم النمر	خليل محمد خليل دوفش
جهاد الشيخ شعبان صبح	ربيحه كاظم موسى ابده
حسني صادق محمد الحسن	ساميه عبد الغني بركات
داود تحابسو قوجق	سعد الدين يوسف شاهين
زبيده محمود صوفان	شوكت محمود بدج
سعاده حميد باكير تسبنه	عائشه صالح موسى هماش
سعيد محمد دبدوب	عبد الفتاح محمد علي النابلسي
احمد محمود محمد عقل	عبله مصطفى بدر
سهى عيسى دبابنه	علي محمود زيتون

الاســـــم	الاســـــم
عنايه فوزي شاهين	علي خليل احمد صالح
فهمي رضا محمد الزعبي	عمران احمد قويدر
كرم كمال حسن عبدريه	غسان سلامه سالم الشوارب
محمد احمد محمد العطارى	قيس مسعود درويش احمد
محمد راضي جميل علميه	كمال موسى الشاعر
محمد محمود شعبان	محمد حسن فياض قفيشة
موسى أسماعيل محمد	محمد عطيه سويلم
وليد محمد حيدر الزاغة	مطيع عمر بدوى ابو حجلة
هيفاء محمد نصر الدين البشيتي	نهيله محمد علي كلبونه
عبد الفتاح عبد القادر مرقه	يوسف اسعد محمود ابوزينه
عبد المجيد مصطفى حمدان	

ب – ترفيع كل من المعلمين المذكورة اسماؤهم تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل كل واحد منهم وظيفـــة مدير / معلم

فتحي محمد حامد حوارى	حسين محمود العمورى
ناصر محمد خليف العكور	ابراهيم سعيد ابو خيط
ابراهيم موسى الحسيني	ابراهيم سليم صالح الجراح
احمد توفيق صادق عبد العلي	احمد بكر مخلوف
احمد حسن عواد	احمد حسن احمد صبح
احمد عبد الرحمن عبد الله	احمد عبد السميع السعيد
يوسف ابراهيم عوده حداد	سامي كايد القصاص
احمد عدنان الجوهرى	احمد عبد الله محمد عوض
احمد مجلي رفاعي الكوفحي	احمد علي محمد الحشمان
احمد ياسين مزيد هياجنه	احمد مسلم الصعوب
اسعيد عبد المطلب عبد الفتاح	ادريس شاكر حماد عصفور
الهام عبد الرحمن راسم عواد	آسيه محمد امام الانصارى
امين محمد حسن سلمان	امل عبد الرؤوف ابو عزام
بهجه نسيب البيطار	أنور كامل بسيسو
برهان الدين محمد ذيب	بدر يوسف شاهين
توفيق حسن محمد تلاوى	بكر علي محمد ذياب
جبريل موسى علاء الدين النتشة	تيسير حافظ داود ابراهيم
جلال الدين عارف محي الدين	جزيل جبرا حنا جابر
جميل ابراهيم الحطبه	جمال عبد الحفيظ الرمحي

الاســـــم	الاســـــم
حامد احمد الصرصور	عمر محمود القاسم
حمدى رجب عبد الحي ابو ساره	عوني محمود ابراهيم جيزاوي
حمدى عبد الحميد الهنيني	حمود عبد الله العبد الشاعر
خالد ابراهيم محمد الحطبه	خليل حسين محمد السواحري
خليل صالح محمد الاكحل	خليل محمد سالم نصار يحيى
خليل محمد يونس المخامره	خوله حنا عيسى الخلف
خيريه ناجي سعيد عبد الله	ذيب محمد ذيب ابو هليه
ربيعه يحيى الشرايري	رشدى عبد الله محمد حجاج
رغده عوني عبد الهادي	رفعت عبد اللطيف محمد عبد الرحمن
رنده محمد سقف الحيط	زكي احمد الحاج قاسم
سامي ساطي عريفج	سعاد جورج باسيل فركوح
سعيد محمد سعيد بروت	سعيد توفيق توتنجي
سلطانه عبد الكريم نهار طبيشات	سليم علي محمد قطيش
سليمان صياح الهريشات	سليمان قاسم سعيد
سليمان محمد سليمان جرادات	سليمان محمود وشاح
سليمان يوسف مدانات	سهام رفيق مناع ابو الغنم
سيف الدين احمد عبد الله القواسمي	شفيق عبد الهادى نحله
شهناز مصطفى احمد استيتية	صادق مسعد جابر
صالح محمد محمود جرار	صبحي عبد الرزاق خنفر
صبرى محمد خضر صالح	صدقي صالح حميدان
طلال حافظ حنجل	طه محمد الرجبي
طه محمود مصطفى	ظافر زيدان عقيل نشيوات
ظافر طلب ظاهر ابو طبيخ	عادل محمود حسين الرواشده
عادل يوسف محمد ابو ربيحة	عايش موسى احمد عرايبه
عبد الحافظ عبد الودود شبانه	عبد الحليم مصطفى حمدان عساف
عبد الحميد حسن حسين حماد	عبد الرحمن شحاده النتشه
عبد الرحمن عبد الرحمن فياض الخضر	عبد الرحمن عثمان عبد العزيز عمرو
عبد العزيز خالد المعايطه	عبد الغفار عمر عبد الرحيم بدر
عبد الكريم حسن عيد ابو القرن	عبد الكريم طاهر بركات
عبد الكريم عبد الرحمن مصطفى راشد	عبد الله احمد ثابت
عبد الله سليمان اللواما	عبد المجيد راشد ابو رصاع
عدنان هاشم سعد صلاح	عزمي علي مسلم احمد الحموز
عطا حنا عيسى هاسه	عطيه سليم حسن كنعان
عقله علي محمد خصاونه	علي حسن حسين ابو رجب
علي حسين عبد الله ابو حمديه	

الاسم
علي شاكر ابراهيم المحاسنه
عمران حسن احمد الجرجاوى
عبد ناجي سقرط
عيسى سالم العلي
عيسى محمد حامد الشعار
فاروق سليم شاكر عبد الرحيم
فخرى عيسى احمد عبد الله
فؤاد سعيد عبد القادر المومني
فوزي مير حسن جدوعيه
ايلي مخائيل خليل حدادين
مترى سليمان بقاعين
محمد ابراهيم ناجي جردان
محمد احمد عبدالله سماره
محمد حسين احمد حامد
محمد حماد حسن رشيد
محمد سالم عيسى هياجنه
محمد سعيد مصطفى ابو بكر
محمد شريف خلف بني هاني
محمد طاهر احمد الحاج يوسف
محمد عبد القادر نحريسات
محمد عبد المهدى الهيسن
محمد علي مفلح نصراوى
محمد قاسم محمود ضنيبات
محمد محمود ابو زيد
محمد نظام عبد القادر حامد
محمد يوسف اسعد عاليه
محمود حسين محمد المومني
محمود عبد الفتاح نحشمان
محمود توفيق حسن ابو رشيد
محمود عوض علي الزعبي
محمود محمد معروف مصطفى
مزعل محمد سليمان السعودى
مشهور حافظ صالح رطروط

الاسم
مصطفى هويدى خضر استيتي
مكرم مير اسماعيل القصراوى
موسى جفال حسن مومني
موسى محمد محمود الكلش
نجاة طاهر فهد الراعي
زلدى محمود داود بركات
عيسى سليمان شعبان
غافل عبد الوالي خلف ابو قاعود
فاطمه خليل محمد احمد صالح
فلاح احمد الفرخ
فؤاد هويمل العوران
فوزي ياسين ابو الفيلات
ليلى جميل احمد السفاريني
محمد ابراهيم صالح العروم
محمد احمد حسن الحيارى
محمد اسماعيل خليل رومي
محمد حسين عبد الجواد الشيوخي
محمد خير علي العمرى
محمد سعيد محمد حسن جبر
محمد سليمان المحتسب
محمد صالح ناصر خصاونه
محمد عبد الرزاق محمد عبد الله
محمد عبدالله صالح اسعد
محمد علي حسن عطا الله
محمد علي محمد دردور
محمد مجلي رفاعي الكوفجي
محمد محمود عيسى السويطي
محمد نعيم محمود الدويك
محمود حسن شحاده ردايده
محمود خليل ابراهيم حمدان
محمود عبدالله طعيمه الحيارى
محمود عبد الله سليمان الزويري
محمود عبد عليان شقير
مرزوق بشاره مرزوقه
مسعود موسى مسعود مسعد

الاسم
مصطفى طالب سالم العودات
مفيده عبد الحميدالنتشه
منصور محمد سليمان المناصره
موسى محمد عبد الجواد العابد
نايف عواد عبد الله الدويرى
نجيب صدقي ابو السمن
ندى محمود عبد المجيد الشعيبي
نصر محمود نصر الحسين
نعيم احمد محمود الطويل
نواف محمد سليمان مطر
نوال حسن عوده زايد
هاني صليبا عيسى حداد
وداد موسى سويلم سواقد

الاسم
يحيي عبد العظيم امين درفش
خالد فايز ابراهيم الوقفي
عبد السلام رشاد خليل
لمعان يوسف شحرور
نمر محمد علي سيويه
نوال اسماعيل آغا
نورز عبد الرزاق نمروخ
هشام عبد القادر عطيه
يحيى حامد ... الادهمي
يوسف عبد السلام شاهين
عبد الحي اسماعيل حسين لافي
علي احمد عبد القادر عكاشه

٧ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي :–

١ – تمديد مدة ابقاء الموظف في وزارة التنمية الاجتماعية السيد عبد الرحيم الناظر في الخدمة الحكومية لمدة سنة اخرى اعتبارا من ١/١/١٩٨١ ؛

٢ – تمديد مدة ابقاء مدير التربية والتعليم لمحافظة نابلس السيد صلاح محمد العالم في الخدمة الحكومية من تاريخ بلوغه الستين من عمره في ١٥/٩/١٩٨٠ ولغاية ٣١/٨/١٩٨١ ؛

٨ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهما :–

السيد فتحي حمدى زيد الكيلاني	وزارة الصحة	٢٠/١٢/٩٨٠
السيد عدنان عارف مصلح صلاح	وزارة التربية والتعليم	١٠/١/١٩٨١

٩ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي اعتبارا من ١٦/١٢/١٩٨٠ :–

وزارة الماليــة

١ – ترفيع السيد عبد الحميد نجيب الدهاس الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مدير مالية مفتش ؛

٢ – ترفيع السيد منصور حنا حدادين الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مدير مالية / رئيس وحدة رقابة مالية / رئيس قسم .

٣ – ترفيع السيد حمود احمد النجداوي الى ادنى مربوط الدرجةالثالثة ليشغل وظيفة مدير مالية/رئيس وحدة رقابة مالية / رئيس قسم ؛

وزارة الاشغال العامة

١ – ترفيع المهندس السيد ابراهيم يعقوب العواملة الى ادنى مربوط الدرجة الثالية ليشغل وظيفة رئيس قسم ؛

٢ – ترفيع كل واحد من الموظفين المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مهندس .

ا – موسى محمد فزاع
ب – هاشم عبدالله عناسوه
ج – منذر علي مطلق الحليفات

٣ – ترفيع كل من الموظفين المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مهندس .

أ – صالح سالم الطراونة

ب – شراري سليمان النجادا

ج – عبد الكريم احمد شبانه

١٠– قرر مجلس الوزراء الموافقةعلى تمديد مدةابقاء الدكتـور بطرس شويحات في الخدمة الحكومية لمدة سنة اخرى اعتبارا من ١٩٨١/١/١ .

١١– قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي اعتبارا من ١٩٨٠/١٢/١٦ :–

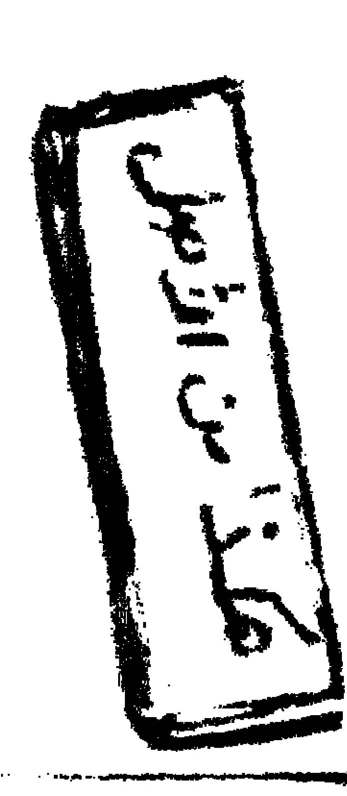
١ – ترفيع الدكتور علي محمد جرار الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة طبيب اسنان .
٢ – ترفيعالسيد منذرمحمد نديمطاهر كمال الى ادنى مربوط الدرجهالثانية ليشغل وظيفة مفتش صيدليات/صيدلي:

١٢– قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسـم كل منهم :–

السيد جودت رفيق سعيد وزارة التربية والتعليم ٩٨٠/١٢/١٠
السيد خير الدين عيسى يعقوب وزارة المالية ١٩٨١/١/١١
الانسة اوجيني الياس بقلة وزارة الصحة ١٩٨١/١/١٦

١٣– قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع المهندس السيد باسل حنا الظواهر الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مهندس اعتباراً من ١٩٨٠/١٢/١٦ .

١٤– قرر مجلس الوزراء اعتبار السيد علي مصطفى العبـد الشيخ فاقدا لوظيفته اعتبارا من ١٩٨٠/٩/٢٤ لتغيبه عن مركز عمله مدة تزيد على سبعة ايام دون اذن رسمي ،



١٥– قرر مجلس الوزراء الموافقة علىاحالة المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :

السيد مظفر جلال نائلي دائرة الاحصاءات العامة ٩٨٠/١٢/٢٥
السيد جمال يعقوب ابو حامده وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية ٩٨٠/١٢/١٦
السيد احمدعبد السميع امين السعيد وزارة التربية والتعليم ٩٨٠/١٢/١٦
السيد عبد العفو عمران القواسمه وزارة التربية والتعليم ٩٨٠/١٢/١٦

١٦– قرر مجلس الوزراء الموافقة على قبول استقالة طبيب الاسنان الدكتور محمد تيسير شنابله من الخدمة الحكومية اعتبارا من ١٩٨٠/١٠/١٦ .

١٧– قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديـد مدة ابقاء الموظفين المذكورين تاليا في الخدمة الحكومية لمدة سنة اخرى اعتبارا من ١٩٨١/١/١ لكل منهم :–

السيد جواد عبد العزيز الدجاني وزارة الزراعة
السيد اسحق علي رضا وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة
السيد صلاح الناظر وزارة شؤون الارض المحتله
السيد نجاح النابلسي " "

١٨– وافق عطوفة مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي على ما يلي :

١ – ترفيع السيد سالم صباح مفلح الخضيري الى ادنى مربوط الدرجة الأولى (ب) بوظيفة مدير فرع/ رقيب اقراض حسب نظام وكادر موظفي المؤسسة رقم (٣) لسنة ١٩٦٣ اعتباراً من ١٩٨٠/١١/١٦ .
٢ – ترفيع السيد قصي خليل ابراهيم قطيش الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة بوظيفة محاسب/مدقق حسب نظام وكادر موظفي المؤسسة رقم (٣) لسنة ١٩٦٣ اعتباراً من ١٩٨٠/١٢/١٦ .
٣ – قبول استقالة السيد محمد ابراهيم سعيد العمد من العمل في المؤسسة اعتباراً من ١٩٨١/١/١ .

١٩– قرر عطوفة مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي الغـاء استقالة السيد جمال سلامة القرعان وابقاءه على راس عمله في المؤسسة .

نعـي

ينعي معالي وزير المالية السيد فهضي عبد الحي الخطيب التميمي مدير ماليـة محافظة الخليـل الذي انتقل الى رحمته تعالى بتاريخ ١٩٨٠/١١/١٤

انا لله وانا اليه راجعـون

انشاء مديرية تموين في مدينة العقبه

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١١/٣٠ – بالاستناد الى المادة السابعة من نظام تنظيم وادارة وزارة التموين رقم ٢٣ لسنة ١٩٧٤ – الموافقة على انشاء مديرية تموين في مدينة العقبه يرأسها مدير وتتكون من الاقسام التالية : –

١ – قسم صوامع الحبوب .
٢ – قسم ثلاجات التبريد .
٣ – قسم مراقبة الاسعار .
٤ – قسم الشحن والتخليص .
٥ – قسم المستودعات .

الجنسية الاردنية

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١١/٣٠ – بالاستناد الى المادة السابعة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ – السماح لكل من :
السيد نوافت حسين احمد الحاج ابراهيم .
السيد عيسى نهار علاونه .
بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١١/٣٠ بالاستناد لاحكام المادة الثانية عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ – الموافقة على منح العريف بالقوات المسلحة الاردنية قيلان سالم نويديس الشرفان شهادة التجنس بالجنسية الاردنية واعفائه من رسوم الجنسية المقررة .

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١٢/٣ – بالاستناد للمادة (١٧) من من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ – الموافقة على السماح للسيدين يوسف باسيل جريس عواد وولده خضر بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١٢/٧ – بالاستناد الى المادة السابعة عشرة من قانون الجنسية الاردنيـة رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ – السماح للاشخاص التالية اسماؤهم بالتخلي على الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء اسم كل منهم : –

السيد محمد موسى عبد الفتاح ملحم	الاسبانيـة
السيد خليل احمد يوسف شاهين	النمساويـة
السيد بسام احمد طبـاخ	
السيد جهاد جميل وهبـه	«
السيد عوني سعيد طبيلـه	«
السيد سليمان محمد سليمان السطرى	الالمانيـة
	«

الاستملاك

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١١/٣٠ الموافقة على اعتبار استملاك ما مساحته (١٥٥) دونما و(٥٨٣) مترا مربعا من قطعتي الارض رقم (١٠،٨) من حوض القعرة الشمالية رقم (٩٣) والقطع ذوات الارقام (١،٢،٣،٤) من حوض القعرة الجنوبية رقم (٩٤) جميعها من اراضي مدينة السلط الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عددي جريدة الاخبار رقم (١٢٠٧) تاريخ ١٩٨٠/١٠/٦ وجريدة الرأي رقم (٣٨٠٩) تاريخ ١٩٨٠/١٠/٧ استملاكا مطلقا لاغراض مجلس بلدية السلط بغية جعلهـا مقبرة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ .

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١٢/٣ – بالاستناد للمادة (١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ – الموافقة على استملاك ما مساحته (٧٣) دونما و (٤٦٥) مترا مربعا من قطع الاراضي ذوات الارقام (١٢٣ ، ١٢٥ ١٢٦، ١٢٧، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٩، ٢٣٦، ٢٣٨) جميعها من حوض رقم (١) القصير السهل من اراضي قرية الجويدة الموصوفـة في اعلان الاستملاك المنشـور في عددى جريدة الاخبار رقم (١١٨٢) تاريخ ١٩٨٠/٩/٧ وجريدة الرأي رقـم (٣٨٤٢) تاريخ ١٩٨٠/١١/١٢ لاغراض وزارة التموين لاستعمالها لغايات مشاريعها بمنطقة الجويدة (عمان) وحيازتهـا حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافه بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

شؤون البلديات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١١/٣٠ – بالاستنـاد الى المادة ٣٤ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ – الموافقة على تعيين كل من السادة التالية اسماؤهم رئيسا للبلدية المبينة مقابل اسمه :

حمدي الحباشنـه	بلدية الكرك
محمود سليمان بشير العلاونه	بلدية الطيبة / اربد
احمد بشير الغزاوي	بلدية المشارع
طه ارسـلان	بلدية السخنـة

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقـدة بتاريخ ١٩٨٠/١٢/٣ بالاستناد الى المادة ١/٣٤ من قانـون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ الموافقة على تعيين كل من السادة التالية اسماؤهم رئيساً للبلدية المبينة مقابل اسمه ،

مشهور الشريده	بلدية دير ابي سعيد
عطوى جميل المجالي	بلدية الربة
عقاب حمد الفاعور	بلدية دير علا

اعــلانــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة السيد حسن المومني

• استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٢٥ من قانون البلديات رقــم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن ان السادة المبينة اسماؤهم تاليا قد فازوا بعضوية مجلس بلدى معان نتيجة للانتخابات البلدية التي جرت بتاريخ ٨٠/١١/١٦

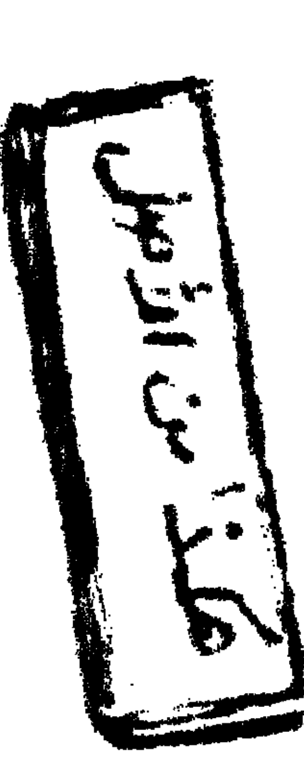
السيد محي الدين ابو هلاله
السيد خالد حافظ عليان
السيد المحامي احمد محمد سليمان
السيد الصيدلي محمود عبد ابوطويله
السيد احمد عبد الدايم المحاميد
السيد حرب ابو درويش
السيد حامد بديع عبد الدايم
المهندس هشام الشراري
السيد وليد عيد عساف
السيد فواز سليمان المعاني

• استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة (٢٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ ، اعلن ان السادة المبينة اسماؤهم تاليا قد فازوا بالتزكية لعضوية مجلس بلدي الشونه الجنوبية بتاريخ ٨٠/١١/١٨

السيد عبدالله نوفان سعود العدوان
السيد عبدالله فضيل البدور
السيد عبد السلام مثقال العدوان
السيد محمود احمد السعود العدوان
السيد عبد الحفيظ مثقال العدوان
السيد حمدان عبد الكريم العدوان
السيد صالح معزى الاحمد العدوان

• استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة (٢٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ ، اعلن ان السادة المبينة اسماؤهم تاليـــا قد فازوا بعضويـــة مجلس بلدى ديرعلا نتيجه للانتخابات البلديـــة التي جرت بتاريخ ١٩٨٠/١١/١١ م .

١ • السيد عقاب حمد عبد الكريم الفاعور
٢ • السيد محمد عوض يوسف النشاش
٣ • السيد احمد موسى شهاب غراغير
٤ • السيد مبارك محمد الهوب الصوالحه
٥ • السيد محمد فارس عبد الله جوده
٦ • السيد سعد سليمان ابراهيم غراغير
٧ • السيد احمد سليمان الاحمد قاسم



• استنادا لاحكام الفقره الاولى من الماده ٢٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن ان الســادة التاليه اسماؤهم قد فازوا بعضوية مجلس بلدي الطيبه نتيجة للانتخابات التي جرت بتاريخ ١٩٨٠/١١/٢٢ .

١ • السيد محمود سليمان بشير العلاونه
٢ • السيد اديب عيسى غنيم العلاونه
٣ • السيد زاهر محمد عبد موسى العلاونه
٤ • السيد نظام فندي موسى العلاونه
٥ • السيد عبدالله صالح عبد الله العلاونه
٦ • السيد فندي موسى عبد القادر العلاونه
٧ • السيد سليمان عبده حداد

• استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة (٢٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .
اعلن ان السادة المبينة اسماؤهم تاليا قد فازوا لعضوية مجلس بلدي صخرة نتيجة للانتخابات البلدية التي جرت بتاريخ ١٩٨٠/١١/٢٠ .

١ • السيد علي الامين المومني
٣ • السيد علي نزال سليمان المومني
٣ • السيد رضوان سليم المومني
٤ • السيد احمد نهار مومني
٥ • السيد ضيف الله عبد الله مومني
٦ • السيد غالب عبد القادر مومني
٧ • السيد سليمان محمد سليمان

• استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٢٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن ان السادة المذكورة اسماؤهم تاليا قد فازوا بعضويـــة مجلس بلـــدي الشجره نتيجـــة للانتخابات البلديـــة التي جرت بتاريخ ١٩٨٠/١١/١١ .

١ • السيد محمد عبد الرحمن عوض الشبول
٢ • السيد عيسى فضيل سليمان الشبول
٣ • السيد احمد شاتي سعد الجيزاوي
٤ • السيد احمد طالب محمود الشبول
٥ • السيد رضوان حسن عليان
٦ • السيد فرحان عبد الغني الرباعي
٧ • السيد عبد الله خلف نبهان

• استنادا لاحكام الماده (٢٠) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .
اعلن ان الساده المبينة اسماؤهم تاليا قد فازوا بالتزكية لعضويـــة مجلس بلدي الاجفور .

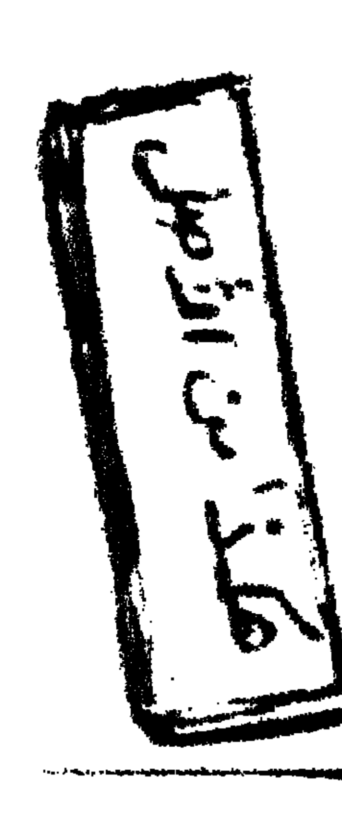
١ • السيد حسين علي صالح السميرات
٢ • السيد عبد السلام احمد المغربي
٣ • السيد مصطفى خلف ابراهيم ابو عاقوله
٤ • السيد عبد الكريم عقله ابو شرعان
٥ • السيد محمد مطلق ابو عاقوله
٦ • السيد مصطفى موسى مصطفى حسين
٧ • السيد يوسف سعيد محمد ابو عاقوله

• استنادا لاحكا الماده (٢٠) من قانون البلديات رقم (٢٩) ـ لسنة ١٩٥٥ .
اعلن ان الساده المبينة اسماؤهم تاليا قد فازوا بالتزكيه لعضوية مجلس بلدي الربه نتيجة للانتخابات البلدية التي كان مقرراً اجراؤها بتاريخ ١٩٨٠/١١/١٦ .

١ • السيد عطوى جميل المجالي
٢ • السيد عبد الحميد محمود المجالي
٣ • السيد وادي حمود المجالي
٤ • السيد عواد طلاق المجالي
٥ • السيد عطا الله محمد عطا الله المجالي
٦ • السيد سالم محمد القسي
٧ • السيد ابراهيم صالح الزريقات

• استنادا لاحكام الفقره الاولى من المادة ٢٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن ان السادة التاليه اسماؤهم قد فازوا بعضوية مجلس بلدي المشارع في الانتخابات البلدية التي جرت بتاريخ ١٩٨٠/١١/٢٢ :

١ • السيد احمد بشير الغزاوي
٢ • السيد فالح عوض محمود الحشان
٣ • السيد ماجد اجود محمد علي الغزاوي
٤ • السيد حسن ابراهيم سليمان
٥ • السيد مزاع ارحيل الكفريني
٦ • السيد امين نايل فهد محمد
٧ • السيد طلال علي الزامل



• استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ اعلن انتخـاب السيد خالد حافظ عليان نائبا لرئيس بلدية معان .

• استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٣٥ من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ ، اعلن انتخاب السيد محمد محمود عبد الهادي حوامده نائبا لرئيس لجنة بلدية جرش .

• استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٣٥ من قانون البلديـات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن انتخـاب السيد عبد الرزاق محمد حمد الحنيطي نائبا لرئيس بلدية ابو علندا .

• استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ . اعلن انتخاب السيد خلف حامد الموسى نائبا لرئيس بلدية ناعور .

• استنادا لاحكام المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم « ٥ » لسنة ١٩٥٤ ، اعلن ان قرية حبكا هي قريـة بالمعنى المقصود للقانون المذكور .

• استنادا لاحكام المادة الثالثـة من قانون ادارة القـرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤ ، آمر بخضوع حوض رقم ١ العليليات وحوض « ٢ » ماصية على الداوود وحوض « ٣ » البرنس وحوض ٤ خلة البلان وحوض ٥ ماصية الكسارة وحوض ٦ البلد وحوض ٧ وادي حمور وحوض ٨ بطين البركة ، حسب تحديدها مـن قبل دائرة الاراضي والمساحة لاحكام الفصل الثاني من القانون المذكور باعتبارها تشكل منطقة مجلس قروي حبكا ، اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

• استنادا لاحكام المادة الثالثة من قانـون ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤ اعلن ان قريـة ام الجمال قريـة بالمعنى المقصود .

• استنادا لاحكام المادة الثالثة من قانون اداره القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤ آمر بخضوع كامل القطـع ذوات الارقام ١٤ ، ١٥ ، ١٦ ، ١٨ ، ومن ٢١ الى ٤٠ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٨٦ ، الى ٩١ ومـن ٢٢٨ الى ٢٣٦ ، ٩٣ وقسم من القطع رقم ٣٩ ، ٦٤ ، ٦٥ من الحوض رقم ٢ ام الجمال حسب تحديدها من قبل اللجنة المشكلة لهذا الغرض اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

• استنادا لاحكام المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤ .
اعلن ان قرية المنصورة هي قرية بالمعنى المقصود .

• استنادا لاحكام المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤ ، امر بخضوع كامل القطع من رقم (٣) الى رقم (٨٥) باستثناء القطع من رقم (٥٧) الى (٦٠) من الحوض رقم (١٢) وكامل القطعتين رقم (٣٩) و (٤٠) من الحوض رقم (١٤) من اراضي صره حسب تحديدها من قبل اللجنة المشكلة لهذا الغرض لاحكام الفصل الثاني من القانون المذكور باعتبارها تشكل منطقة مجلس قروي المنصورة اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

• استنادا لاحكام المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم ٥ لسنة ١٩٥٤ . اعلن ان قرية عين بني حسن قرية بالمعنى المقصود .

اعـــــلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية لبلدة كفر يوبا رقم ١ لسنة ٩٧٩ المتضمن تعديل احد الشوارع في البلدة حسبما هو مبين المخطط المرفق وذلك لتفادي هدم الابنيـة وقررت الموافقـة على هذا الاقتراح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اقتراحاتهم واعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفر يوبا خلال اوقات الدوام الرسمي على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

محافظ اربد
رئيس لجنة التنظيم اللوائيه في محافظة اربد
عبد خلف داوديه

اعـــــلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفر يوبا رقم ٣ لعام ٩٨٠ والمتضمن تعديل احد الشوارع المارة في القطعة رقم ١ من الحوض رقم ٢١ من اراضي كفر يوبـا لتفادي هدم البنـاء وقررت اعلانه للاعتراض لمدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين :

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحـاتهم الى بلدة كفر يوبا خلال اوقـات الدوام الرسمي على ان تكون مدعومة بمخططات توضيحية .

محافظ اربـد
رئيس لجنة التنظيم اللوائيه في محافظه اربد
عبد خلف داوديه



المواصفات القياسية

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١١/٣٠ – بالاستناد الى المادة(١٥) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٢ – الموافقة على اصدار المواصفات القياسية الاردنية :–

١ – تغير ابعاد الاقمشة عند غمرها في الماء البارد	رقم ١٦١
٢ – تقدير نمرة الخيط في الاقمشة	رقم ١٨٧
٣ – مقاسات البيجامات الجاهزة للرجال	رقم ١٨٨

كمواصفات قياسية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة شهور من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة.

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١٢/٣ – بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٢ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية الاردنية التالية:

١ – بنزين السيارات	رقم ١٦٤
٢ – الكيروسين المنزلي (الكاز)	رقم ١٩٤
٣ – زيت الغاز (السولار)	رقم ١٩٥
٤ – زيت الوقود	رقم ١٩٦
٥ – هيدروكسيد الصوديوم	رقم ١٨٠
٦ – معجون الاسنان	رقم ١٩٨

كمواصفات قياسية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ستة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية بالنسبة للمواصفـات من (١–٤) وبعد ثلاثة اشهر بالنسبة للمواصفـات (٥و٦).
ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة.

[redacted]

الأطبـاء

لقد صرحت للاطباء التالية اسماؤهم بمزاولة مهنة الطب البشري في المملكة الاردنية الهـاشمية على ان يعملوا في الجهة المبينة ازاء كل منهم.

وزير الصحة

الدكتور زهير ملحس

اسم الطبيب	الكفاءة العلمية	الجامعة	الجنسية	مكان العمل
نجمه سمير حسين سبوبه	بكالوريوس طب وجراحه	السند	اردنيـه	عياده خـاصه في الزرقـاء
سمير حسين محمد سبوبه	«	السند	اردني	«
هشام جودت منكو	«	ميلانـو	«	وزارة الصحه
ضرار نواف الرواش	دبلوم طب وجراحه	اكـاديميه/ سيليزيا بولندا	«	«
عمر احمد ابو ليلى	بكالوريوس طب وجراحه	القـاهره	«	«
عبد الفتاح محمد عبد الحي	«	بولونيـا	«	«
هاني جميل قرمان	«	استـانبول	«	عياده خاصهفي اربد
غازي خليف عبد اللهالمرايات	«	رومـا	«	وزارة الصحه
فريد يوسف الرشق	«	ميلانـو	«	عيادهخاصه في عمان
شافي سعود ابو مبارك	«	البنجـاب	«	القوات المسلحه
هيفاء كمال سالم القسوس	«	المنصوره	اردنية	وزارة الصحه
ماجد بكر ابو منشار	دبلوم طب وجراحه	الجزائر	اردني	«
سامي عبد الرحمن ابراهيم	بكالوريوس طب وجراحه	رومـا	«	«
صالح السليمان القادري	دكتور فيالطب والجراحه	بيزانسون/ فرنسـا	«	«
زكريا حسن القاقا	بكالوريوس طب وجراحه	الجـامعه الاردنيـه	«	عياده خاصهفي عمان
عامر مصطفى الزرقا	«	«	اردنية	«
سوسن سعيد الناصر	«	«	اردني	عيادهخاصه في عمان
يحيى عبد السلامعبد الرحيم	دبلوم في الطب والجراحه	الصداقـه روسيـا	«	عيادهخاصهفي الحصن
جوزيف جورج مسيح	«	نوفي سـاد يوغسلافـيا	«	غياده خاصهفي عمان
منذر عبد الفتاح القريني	بكالوريوس في الطبوالجراحه	رومـا	«	«
فؤاد يوسف خطاب	«	الزقازيق	«	القوات المسلحة
عبد الكريم محمد الكلماني	دكتور في الطب والجراحة	بـوردو/ فرنسـا	«	عياده خاصة فيعمان
محمود خليل عبد العزيز خليل	بكالوريوس طب وجراحه	رومـا	«	عيادهخاصهفيجرش
ياسين سليمان يوسف	«	بلغـراد	«	وزارة الصحه
عاطف جريس حيارنه	«	ارلينجن % المانيـا	«	«
مصطفى محمد الفلاح	«	الجزائر	«	«

هكذا من الأصل

البنك المركزي الاردني

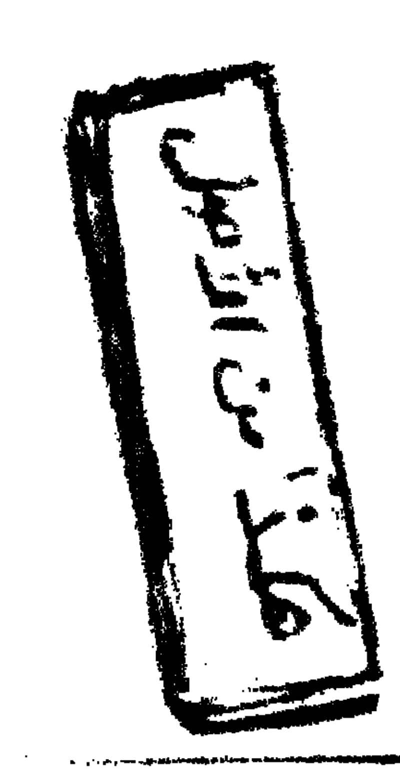
بيـان الموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل بتاريخ ١٩٨٠/١١/٣٠

الموجـودات	دينار	دينار
الذهـب		٦٦ر٠٨٨ر٧٢٨
حقوق السحب الخاصة		٥ر٩٧٩ر٦٨٩
موجودات بعملات اجنبية قابلة للتحويل		
نقد وارصدة وودائع	٣٦٢ر٩٠٧ر٥١٠	
ينزل : امانات مقابلة التزامات جارية	٢٤ر٣٧٣ر٢١١	
	٣٣٨ر٥٣٤ر٢٩٩	
اذونـات الخزينـة	١٧٢ر٣٢٦	
سنـدات	٤٥ر٢٨٧ر٥٦٩	٣٨٣ر٩٩٤ر١٩٤
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		١١ر٤١٥ر٧٦٨
موجودات بعملات اجنبية اخرى		٣٨٥ر٣٢٩
موجودات خارجية تنفيذا لاتفاقيات الدفع		٩٦٩ر٠٢٧
موجودات بالعملة الاردنية :		
سندات واذونات الحكومة الاردنية	٥٠ر٦٥٩ر٩٢٢	
سلف واسناد مخصومة	٧٢ر٢٢٨ر٢١٧	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	١ر٧٧٥ر٠٠٠	
ودائع لدى البنوك المرخصة	٢ر٧٠٧ر٠١٧	
موجودات اخـرى	٧ر٨٠٦ر٨٨٨	١٣٥ر١٧٧ر٠٤٤
مجموع الموجودات		٦٠٤ر٠٠٩ر٧٧٩
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية		١٣٠ر٩٥٦ر٦٩٣

المطلوبـات	دينار	دينار
النقد المصـدر		٣٥٢ر٧٢٩ر١٥٢
الحسابات الجارية والودائع :		
الحكومة والمؤسسات العامة	٣٦ر٠٨٤ر٢٣٢	
البنوك المرخصة	١٠١ر٧٧٢ر٣٥٦	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	٦٤٤ر١١٥	
حسابات اخـرى	٢٠ر٥٧٠ر١٩٠	١٥٩ر٠٧٠ر٨٩٣
الحسابات الجارية والودائع بعملات قابلة للتحويل		٢٦ر٩٢٠ر٢٤٧
مطلوبات اخرى		٣٢ر٩٠٢ر٤٦٦
راس المـال		٢ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العام		٤ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي الخاص لمقابلة حقـوق السحب الخاصة		٢ر٤١٩ر٥٨٩
المخصصات		٢٣ر٩٦٧ر٤٣٢
مجموع المطلوبات		٦٠٤ر٠٠٩ر٧٧٩
الاعتمادات المستندية		١٣٠ر٩٥٦ر٦٩٣

المدير التنفيذي
نعمان فاخوري

نائب المحافظ
حسين القاسم



قــــــرار

صادر عن البنك المركزي الاردني

قرر البنك المركزي الاردني اغلاق فرع الشركة الاهلية للصرافة الكائن في عمارة طاش/شارع السعاده في عمان لقيام السيد محمد ابراهيم كرسوع بتعاطي اعمال الصرافة فيه دون موافقة البنك المركزي مخالفا بذلك احكـــام المادة (٣/أ) من قانون اعمال الصرافه المؤقت رقم (٥٢) لسنة ١٩٧٦ بالاضافة الى طلب الشركة الاهليه للصرافه بالغـــاء الفرع المذكور.

تشجيع الاستثمار

استعرض مجلس الوزراء تنسيبات لجنة تشجيع الاستثمار في جلستها رقم (٨٧) تاريخ ١٩٨٠/١١/٦ والواردة بموجب كتاب معالي وزير الصناعـــة والتجارة رقم ١٢٢١٦/٢/٣١/٦٢٠ تاريخ ١٩٨٠/١١/٣٠ وقرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١٢/٧ الموافقة عليها بشكلها الذي وردت فيه وكما يلي :

أ — الموافقة على اعتبار المشاريع التالية مشاريع (اقتصادية مصدقة) ومنحها الاعفاءات المنصوص عليهـــا في المواد (١٣ ، ١٦ ، ١٩) من قانون تشجيع الاستثمار رقم (٥٣) لسنة ١٩٧٢ : —

١ — الشركة العربية لصناعات الغاز المساهمة المحدودة/ابو علندا/محافظة العاصمة . مشروع انتـــاج غاز النيتروجين والاوكسجين والاستيلين الخ . . . الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١٠/٢٠ .

٢ — شركة علي فارس الطراونه/مؤسسة مؤاب للالبان والمواد الغذائية/الثنية/محافظـــة الكرك مشروع انتاج لبن/لبنه/حليب مبستر الخ . . . الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١٠/٢٦ .

٣ — مؤسسة حمود للمنتجات الجبسية والديكور/ابو علندا/عمان/محافظة العاصمة/مشروع انتاج بلاط ديكور/كرانيش/اطارات/زوايا/صور الخ . . . من الجبس الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٨/٣١.

٤ — شركة الصناعات الوطنية المساهمة العامة المحدودة/قرية اليادودة/محافظة العاصمة/مشروع انتاج ورق صحي ومواد خام لازمة للورق الصحي الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٢/٢١ .

٥ — بنك الاسكان (شركة مساهمة عامة) مشروع فندق الشميساني الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٩/٣ .

ب — الموافقة على اعتبار المشاريع التالية مشاريع (اقتصادية) ومنحها الاعفاءات المنصوص عليها في المادة (١٣) من قانون تشجيع الاستثمار المذكور :

١ — شركة سعد الدين وخليل لتصنيع المعادن (مادبا/منطقة حنيفا/محافظة العاصمـــة) مشروع انتـــاج صفائح معدنية مسحوبة ومجلفنة ومدهونة الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٨/٢٥ .

جـ — الموافقة على تحسين وتطوير المشاريع التالية :

١ — شركة مرطبات ومثلجات زيدان/مصنع مثلجات ومرطبات/الزرقاء/محافظة العاصمة/اعتبار مشروع تحسين وتطوير انتاج المثلجات والمرطبات مشروعاً اقتصادياً فقط لغايات المادة (١٤) وبمقتضى احكام المادة (٢٠) من قانون تشجيع الاستثمار المذكور ؛

٢ — شركة المصنع الاردني لانتاج المواد الغذائية/اعتبار مشروع تحسين وتطوير انتاج البوظة على انواعها مشروعاً اقتصادياً فقط لغايات المادة (١٤) وبمقتضى احكام المادة (٢٠) مـــن قانون تشجيع الاستثمار المذكور .

د — الموافقة على طلبات المشاريع القائمة التالية : —

١ — شركة الفنادق والسياحة الاردنية المساهمة المحدودة/فندق عمان انتركونتيننتال/الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١٠/٦ والخاص باعفاء مواد لاصقة للجدران ولوازمها .

٢ — فندق رام الله لصاحبه السيد عبد العزيز فلاح/الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٩/٢٩ والخاص باعفاء اجهزة ولوازم وأدوات .

٣ — الشركة العربيـة للمشاريع/فندق كراون/الطلبات المقدمـة بتاريخ ١٩٨٠/٩/١٥ و ١٩٨٠/٩/٢٢ على التوالي والخاصة بالغاء اعفاء مواد واجهزة واعفاء مواد واجهزة بدلا منها .

٤ — مؤسسة حلمي محمد عاشور/فندق جيروسالم هاوس/الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١٠/٤ والخاص باعفاء اجهزة وادوات لازمة لاستكمال تجهيز الفندق .

٥ — شركة فنادق ومطاعم سان روك المساهمة المحدودة/عمان ام اذينه/الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٩/٦ والخاص باعفاء اجهزة ومعدات لاستكمال اجهزة الفندق .

٦ — الشركة العربية الدوليـــة للفنادق المساهمـــة المحدودة/فندق ماريوت/عمان/للطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١٠/١٦والخاص باعفاء مواد لازمة لاستكمال وتجهيز واعداد الفندق وتعديل كميات مواد كانت معفاة مع بقاء قيمتها دون تغيير والغاء اعفاء مواد كانت قد اعفيت مـــن رسوم الاستيراد والرسوم الجمركية والرسوم الأضافية الأخرى واعفاء مواد بدلا منها .

٧ — شركة مطاحن الزرقاء الكبرى المساهمـــة المحدودة/الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٩/٢٧ والخاص باعفاء معدات ولوازم لاستكمال مشروع توسيع وتحديث المطحنة .

٨ — شركة وزان للشوكولاته/الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١٠/٢ والخاص بزيادة عدد قوالب مـــن البلاستيك لصب وتشكيل حب الشوكولاته من (١٠٠٠) قالب الى (٢٠٠٠) قالب بذات القيمة وقدرها (٧٠٠٠) دينار سيف العقبة .

٩ — الشركة الوطنية لصناعة الصلب المساهمة المحدودة/عوجان/محافظة العاصمـــة/الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١٠/٢٣ والخاص باعفاء آلات واجهزة وعدة لازمة لاسعكمال تجهيز المشروع :

١٠— شركة مصانع البيرة العربية المساهمة المحدودة/الزرقاء/محافظة العاصمة/الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١٠/٢٥ والخاص باعفاء آلات وأجهزة وادوات لازمة لاستكـــال مشروع تعبئة البيرة في علب تنك بدلا مـــن تعبئتها في زجاجات ؛

قـــــــرار

صادر عن الحاكم العسكري العام

عملا بالمادة الثالثة من تعليمات الادارة العرفية لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشمية رقم (٤) لسنة ١٩٧٠ ولقناعتي بالاسباب الموجبة فيها اقرر عزل الموظف في دائرة الاحوال المدنية السيد علي احمد عطا الله عياد من الخدمة الحكومية اعتبارا من ١٩٨٠/١٢/١ .

١٩٨٠/١١/٢٣

الحاكم العسكري العام
مضر بدران

قـــــــرار

صادر عن الحاكم العسكري العام

عملا بالمادة الثالثة من تعليمات الادارة العرفية لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشمية رقم (٤) لسنة ١٩٧٠ ولقناعتي بالاسباب الموجبة الواردة فيها اقرر عزل الموظف في وزارة الاعلام/الاذاعة المهندس السيدابراهيم علي محمود ملوح من الخدمة الحكومية اعتبارا من ١٩٨٠/١٢/١ .

١٩٨٠/١١/٢٣

الحاكم العسكري العام
مضر بدران

قـــــــرار

صادر عن الحاكم العسكري العام

عملا بالمادة الثالثة من تعليمات الادارة العرفية لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشمية رقم (٤) لسنة ١٩٧٠ و لقناعتي بالاسباب الموجبة الواردة فيها ، اقرر عزل المعلمة في وزارة التربيـة والتعليم ناهدة عزت علي المصري مـــن الخدمة في الحكومة اعتبارا من ١٩٨٠/١٢/١٠ ؛

١٩٨٠/١٢/٦

الحاكم العسكري العام
مضر بدران

قرار رقم (٣٨) لسنة ١٩٨٠

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ١٩٨٠/١١/١٦ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم من السيد مجدي احمد صالح السمان والوثائق التالية المرفقة به:—

١ — شهادة البكالوريا للتعليم الثانوي — القسم الثاني — فرع الرياضيات من وزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة في الجمهورية اللبنانية سنة ١٩٧٠ وتعادل شهادة الدراسة الثانوية العامة / الفرع العلمي التي تمنحها وزارة التربيـــة والتعليم في المملكة الاردنية الهاشمية كما جاء في كتاب معالي وزير التربية والتعليم رقم ٤٤٥٧/٥/٣/٢٧ تاريخ ١٩٧٩/٨/١٦ م .

٢ — شهادة خبرة من السادة خضر ورمضان وشركاهم مؤرخة في ١٩٨٠/٩/٨ اثبتت بان السيد مجدي احمد السمان قد التحق في مكتبهم بتاريخ١ /١٩٧١/٣ حيث عين في وظيفة مساعد مدقق وبتاريخ١٩٧٥/١/٥ رقي الى وظيفة مدقق حسابات مـــن الصنف الاول ثم رقي الى وظيفـــة مدقق رئيسي اعتبارا من ١٩٧٦/٤/١ ولا يزال عـــلى رأس عمله .

وبعد التدقيق في الوثائق المذكورة اعلاه والرجوع الى احكام قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات تقرر اللجنـــة منح السيد مجدي احمد صالح السمان اجازة لمزاولة مهنة تدقيق الحسابات بمقتضى الفقرة (ج) من المادة الثالثة مـــن القانون المذكور ورفع هذا القرار لعطوفة رئيس ديوان المحاسبه لتصديقه :

عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنـــة
محاسب قانوني	رئيس قسم التجارة بوزارة الصناعة والتجارة	وكيل ديوان المحاسبة	وكيـــل وزارة الصناعه والتجارة	وكيل وزارة المالية

مصدق
رئيس ديوان المحاسبة
الدكتور هاشم الدباس

المحامون الشرعيون

دفع المحامي السيد خليل العرموطي رسوم المحاماه الشرعية عن سنة ١٩٨٠

قاضي القضاه
ابراهيم القطان

الأعلانات

اعــلان

يعلن ان نادي جعفر الطيار الرياضي الثقافي الاجتماعي / عمان قــد سجل تحت رقم (٢٣١) بموجب قانــون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الثاني من شهر كانون اول لعام ١٩٨٠ .

وزيــــر
الثقافة والشباب
معن ابو نــوار

اعــلان

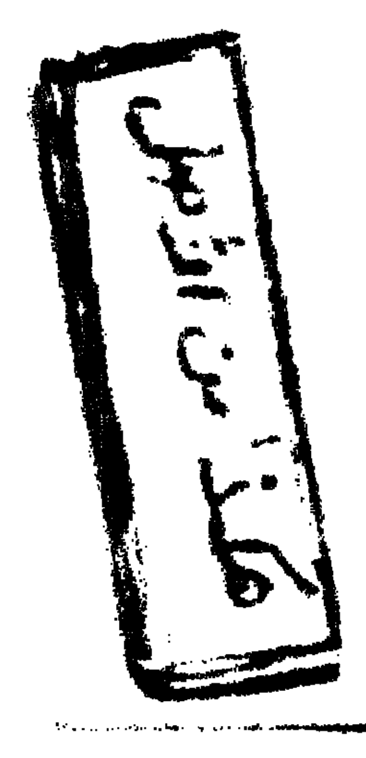
يعلن ان نادي (ذات راس الرياضي الثقافي الاجتماعي) في محافظة الكرك قد سجل تحت رقم (٢٣٣) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الثالث من شهر كانون اول لعام ١٩٨٠م

وزيــــر
الثقافة والشباب
معن ابو نــوار

اعــلان

يعلن ان نادي الطيبة الرياضي الثقافي الاجتماعي / في محافظة اربد قــد سجل تحت رقم (٢٣٤) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ م وذلك في اليوم العاشر من شهر كانون اول لعام ١٩٨٠ .

وزيــــر
الثقافة والشباب
معن ابو نــوار



اعــلان

يعلن ان مؤسسة آل البيت : المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية / عمان قد سجلت تحت رقــم (٢٣٥) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الاول من شهر كانون الاول عام ١٩٨٠ م ؛

وزيــــر
الثقافة والشباب
معن ابو نوار

اعــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة بنات ميسلون الاعدادية / الرمثــا في اليوم السادس والعشرين من شهر تشرين الثاني لعام ١٩٨٠ تحت رقم ٧٢ وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

وزيــــرة
التنمية الاجتماعية
انعــام المفتي

اعــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة الزبيدية الثانوية للبنات / عمان في اليوم التاسع والعشرين من شهر تشرين ثاني عام ١٩٨٠ تحت رقم ٧٣ وفقا لنظام دور الحضانه رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ ؛

وزيــــرة
التنمية الاجتماعية
انعــام المفتي

اعــلان

تصفية جمعية تعاونيــة

عملاً بالصلاحيات المخولة لي بموجبه المادده (٤٢/ج) من نظام الجمعيات التعاونية رقــم (١) لسنة ١٩٧٠ الصادر بمقتضى قانون التعاون المؤقت رقم (٥٥) لسنة ١٩٦٨ والذي حل محله قانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ ،

اقرر تصفية جمعية الاسكان التعاونية لموظفي بنك الاسكان محــدودة المسؤولية / عمان وتعيين السيد علي الزبده مصفيا لها وعنوانه مديرية تعاون عمان وليكن معلوما ان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب ان تقــدم الى المصفي المذكور ؛

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية حلحول التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية / الخليل قد سجلت تحت رقم (٩٧٣) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٣٠) لسنة ١٩٧١ والمــادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثالث من شهر كانون اول ١٩٨٠ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

امر تسويــه

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ .

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعة رقم (٧) من حوض رقــم (٧) من اراضي خربة السوق وجاوا التابعة محافظة العاصمة .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسه من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بــدري الملقي

اعلان تسويه

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ :

١ ـــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدأ في اليوم الاول من شهر كانون اول سنة ١٩٨٠ .

٢ ـــ الوصف : كامل قطعة الارض رقم (٧) من حوض رقم (٧) من اراضي خربة السوق وجاوا التابعة محافظة العاصمة المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحــة عمان ودائرة تسجيل اراضي عمان ودار محافظة العاصمه ومكتب مأمور التسوية المختص .

٣ ـــ على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف اوحق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكوره ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية.

٤ ـــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حــق تصرف او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او متنازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بــدري الملقي

اعــــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان البضائع المبينة بالكشف المرفق قد مضى على وجودها في مستودعات الجمارك ثلاثة اشهــر .

لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك عملا بالمادة (٥٥) من قانون الجمارك رقم ١ لسنة ١٩٦٢ .

مديــر جمــرك عمــان
احمــد عبد العزيز

اسم المسافر	نوع البضاعــه	العـــدد
فهيم زوايده	موزع حصادة مستعمل	١
هايل حسن فلاح	جير سيارة مستعمل	١
عصام احمد	عامود ستيرنغ مستعمل جدا	١
محمد روني	مسجل مع راديو + راديو سيارة	
رضوان ساسا	سنسال حامل شنطه	٦٠٠
شركة باتا الاردنية	شوال بودرة بلاستيك	
فارس حداد	عجل كاوتشوك سيارة مخبط	٢
حميد روسان	باكيت شفرات	٤٩
عبد المجيد شحاده	قطعة كهربائية بلاستيكية	١١٠
اكرم حسن	اطار سيارة	١
عيسى ابراهيم	مسجل مستعمل	١
مثقال نصيرات	كرسي سيارة مستعمل	١
نائل محمد موسى	جهاز فحص ٣ كهرباء + مقدح + ٥٠ لمبة تلفزيون	
فخري عبد الخالق	قضبان لحام طرد	٣
احمد طه الصباغ	دسك سيارة جديد	٢
بدر الدين جاويش	زاوية شنطه حديد	٣٥٠
لطفي ابراهيم	سداد بلاستيك للبنوتات	١٤٠
فتحي محمد	سلف سيارة + كربوريتر مستعمل + دينمو	
اديب سالم	قبقاب بريك سيارة	٤
محمد احمد حمدان	سلف سيارة + بيضة ستيرنغ قطع عامود ستيرنغ عدد ٣ اذا ان كاوتشوك ٢	١٠
امين حبيب خولي	وصلة اتوماتيك سيارة دودج	١
ايليا حنا النبوري	قاعدة اكس سيارة مستعمل	
محمد الحله	مسجل بدون راديو مستعمل	
نور الدين قردان	تلفزيون ملون ٨ بوصه	١

اسم المسافر	نوع البضاعة	العدد
موسى ابو شام	دينمو سيارة مستعمل	١
منصور سليمان	زاوية حديد حصادة عدد ٦	
	جنزير حصادة	٢
	روندیلات	٦
غالب كولنجين	طرد كرتون غير سليم	١
سيف الدين باراك	اكس سيارة مكسور	١
فاروق كيفروت	مسجل صغير مستعمل جدا انترناسيونال	١
الياس جورج	دسك كلتش جديد	١
علي حسن فالح	كرنك سيارة مستعمل	١
حسين عقيل الحميدى	مسجل مع راديو سوني مستعمل	١
ابراهيم لحريف	صينية كلتش مستعمل	١
فايز الحوراني	كربوريتر سيارة مستعمل	١
بولص ابو حاطوم	سويتش سيارة داتسون	١
أمين مصطفى	كاربوريتر سيارة مستعمل مع ضؤ واحد	٢
ابراهيم الرحايله	صينية كلتش سيارة شحن	١
ضيف الله مرعي	صينية كلتش مستعملة	١
سركوس جورج	نظارة طبية	١١
محمود سيمور	لوازم جبر مستعمل	
جمعه حسن	مسجل مع راديو مستعمل سانيو	١
سعد الدين ابا زيد	بلسم زجاجة	٢٣
يولس فندى العمرى	كرنك سيارة	١
نبيل غازي	درم سيارة مستعمل	١
مصطفى الطحان	طقم ولادي ملون	٢٢٣
عبد القادر عطيه	كرنك سيارة شحن	١
مجهول	غطاء ستيرنغ مع عامود ستيرنغ + الهوية سيارة عدد ٢٥	
مجهول	دعسه بريك + طارة ستيرنغ + شيل سيارة ١٩٠	
مجهول	بريك سيارة	
مجهول	بريك سيارة	

اعـــــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان البضائع المبينة بالكشف المرفق قد مضى على وجودها في مستودعات الجمارك مدة تزيد عن ثلاثة شهور .

لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد على تاريخ نشر هـــذا الاعلان استنادا للمادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس رقم ١ لسنة ١٩٦٢ .

مديـــر جمـــرك عمـــان
احمـــد عبد العزيز

كشف بالبضائع المحجوزة لـــدى مركز العمرى والتي مضى على وجودها اكثر من ثلاثة شهور

الاسم	رقم الوصول	تاريخ الحجز	نوع المحجوزات	العدد
عبد الله عبد المطلب	١٣٦٢٤	٩٨٠/٥/١١	بطارية سيارة شحن مستعمله	٢
خالد سليمان موضى	١٣٦٢٧	٩٨٠/٥/٢٢	راس خلاطة لبن كهربائية	١
فيصل محمد عبد الله	١٣٦٤٢	٩٨٠/٦/٢٣	بطيخة ستيرنج سيارة دوج	١
نواف مصطفى نار	١٣٦١٥	٩٨٠/٤/١١	آلة حاسبة صغيرة	١١
عبد الرحيم مصطفى عبد الرحيم	١٣٦٣٢	٩٨٠/٦/٢	طقم كسكيت ماتور	١
محمود موسى احمد الرفاعي	١٣٨١١	٩٨٠/٧/٢٧	سلندر كرنك واربع باستونات قطعة واحده رقم COUVI	١
عطـــا علي	٣٨١٠	٩٨٠/٧/٢١	كمبرسة ثلاجة سيارة	٢
خضر سعيد ابراهيم	١٣٨٠٣	٩٨٠/٧/٥	مسجل مع راديو مستعمل JVC رقم ٦٢٢٢١١٠	١
عبد الله لومان	١٣٨٦٧	١٩٨٠/٨/٢	اكس عدد ١	
مجهول صاحبه	بدون وصول		نيقارا مراحيض جديد	١٢ عثر عليها خارج الساحة الجمركية
«	«		تلفزيون عادى مستعمل ١٠ بوصه	١
«	«		كرتولة زيت سيف	٦ عثر عليها خارج الساحة الجمركية
«	«		درايشفت شحن مستعمل سحب	١
«	«		شاشة تلفزيون مستعمله	١
«	«		ساعة عداد سيارة	١
«	«		زجاج سيارة جانبي جديد	١
«	«		شبر سيارة جديد	١
صايل رجاء عبد القادر	«		بيالـــو	١
مجهول صاحبه	«		طرمبـــة بنزين سيارة مستعملة مع كاوت	١
«	«		زمبرك سيارة مستعمل	١

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان السيارات المبين مواصفاتها ادناه قد مضى على وجودها في مستودع السيارات مدة تزيد على ثلاثة أشهر ، لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ هذا الاعـــلان في الجريده الرسمية عملا باحكام الماده ٥٥ من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان
احمد عبدالعزيز

النوع	الاسم	الموديل	رقم المستودع
١ ٠ بكب داتسون	خلف عيد سليمان	١٩٧٧	٥٧٥٩/سيارات تاريخ ٨٠/٦/١٧
٢ ٠ فولفورقم٣٥٦٣٣٧كويت	سامر جمعه حدب	١٩٧٨	١٩٨٠/٤٦٠٣
٣ ٠ داتسون كويتيه رقم ١٤٩٠٤	الشرطي رقم ١٩٨٠٧٣ محمد احمد عبد الرحمن	١٩٧٣	٤٩٤١/سيارات تاريخ ١٩٨٠/٦/١



مطالبات

يطلب من ذمة السيد جمعة سويلم عبد العزازمه من مأدبا مبلغ (١١٧٢) دينارا الحساب الخزينة وذلك سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٧٩/٥٦ جزاء للصادر بتاريخ ١٩٨٠/٣/٢٤ . والمصدق استئنافا بالقرار الاستئنافي رقم ٨٠/١٣ الصادر بتاريخ ١٩٨٠/٦/٢٥ .

لذا على المذكور أعلاه المبادرة فورا لدفع المبلغ الى مديرية القضايا فى وزارة المالية / الجمارك خلال ستين يوماً من تاريخ نشر نص هذه المطالبة في الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرض لها .

وزير الماليه/الجمارك

مطالبة

يطلب من ذمة السيد علي عطا الله سليمان العطوي/سعودي الجنسية ومجهول مكان الاقامة مبلغ ٣٤٥٨٠ دينارا و ٢٨٠ فلسا لحساب الخزينة سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٧٩/٤٤ جزاء الصادر بتاريخ ١٩٨٠/٩/١٤

لذا على المذكور أعلاه المبادرة فورا لدفع المبلغ المطلوب منه لمديرية القضايا في وزارة المالية/الجمارك خلال [illegible]ن يوما من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرض لها .

وزير المالية/الجمارك

مطالبة

يطلب من ذمة السيد مجحم زيد دميثان المجالي من الكرك لحساب الخزينة مبلغ وقدره ٥٢٧ دينارا و ٥٠٠ فلساً وذلك سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٧٩/٦٨ جزاء الصادر بتاريخ ١٩٨٠/٦/٣٠ .

لذا على المذكور المبادرة فورا لدفع المبلغ أعلاه لمديرية القضايا في وزارة المالية / الجمارك خلال ستين يوما من تاريخ نشر نص هذه المطالبه في الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرض لها .

وزير المالية/الجمارك

اعـــلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية غرب المفرق التعاونية الزراعيه المبادره الى دفع ماهو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية بعمان خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذ الاعلان في الجريده الرسميه والا سنضطر آسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة (٦/ب) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٢ والمعدل لقانون تحصيل الاموال الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

الاســـم	المبلـــغ
عبد الوهاب الفضيـــل	٥٠٠ دينـــار
سماح عبد عزيمـــات	١٧٥٠ دينـــار
حمد حامد عمـــوش	١٩٣ دينـــار
احمد ضيف الله المكازي	١٥٣٨ دينـــار

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان السيارات المبين مواصفاتها ادناه قد مضى على وجودها في مستودع السيارات مدة تزيد على ثلاثة أشهر ، لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ هذا الاعـــلان في الجريده الرسمية عملا باحكام الماده ٥٥ من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان
احمد عبدالعزيز

النوع	الاسم	الموديل	رقم المستودع
١ ، بكب داتسون	خلف عيد سليمان	١٩٧٧	٥٧٥٩/سيارات تاريخ ٨٠/٦/١٧
٢ ، فولفورقم٣٥٦٣٣٧كويت	سامر جمعه حدب	١٩٧٨	١٩٨٠/٤٦٠٣
٣ ، داتسونكويتيهرقم١٤٩٠٤	الشرطيرقم١٩٨٠٧٣ محمد احمد عبد الرحمن	١٩٧٣	٤٩٤١/سياراتتاريخ١٩٨٠/٦/١

مطالبات

يطلب من ذمة السيد جمعة سويلم عبد العزازمه من مأدبا مبلغ (١١٧٢) دينارا الحساب الخزينة وذلك سنداً لقرار محكمة الجمارك اليدائية رقم ٧٩/٥٦ جزاء للصادر بتاريخ ١٩٨٠/٣/٢٤ . والمصدق استئنافا بالقرار الاستئنافي رقم ٨٠/١٣ الصادر بتاريخ ١٩٨٠/٦/٢٥ .

لذا على المذكور أعلاه المبادرة فورا لدفع المبلغ الى مديرية القضايا فى وزارة المالية / الجمارك خلال ستين يوماً من تاريخ نشر نص هذه المطالبة في الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرض لها .

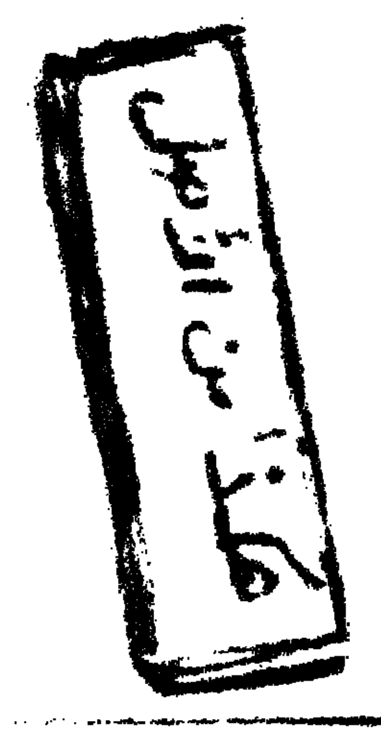
وزير الماليه/الجمارك

مطالبة

يطلب من ذمة السيد علي عطا الله سليمان العطوي/سعودي الجنسية ومجهول مكان الاقامة مبلغ ٣٤٥٨٠ دينارا و ٢٨٠ فلسا لحساب الخزينة سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٧٩/٤٤ جزاء الصادر بتاريخ ١٩٨٠/٩/١٤

لذا على المذكور أعلاه المبادرة فورا للدفع المبلغ المطلوب منه لمديرية القضايا في وزارة المالية/الجمارك خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرض لها :

وزير المالية/الجمارك



مطالبة

يطلب من ذمة السيد مجحم زيد دميثان المجالي من الكرك لحساب الخزينة مبلغ وقدره ٥٢٧ دينارا و٥٠٠ فلساً وذلك سندا لقرار محكمة الجارك البدائية رقم ٧٩/٦٨ جزاء الصادر بتاريخ ١٩٨٠/٦/٣٠ .

لذا على المذكور المبادرة فورا لدفع المبلغ أعلاه لمديرية القضايا في وزارة المالية / الجمارك خلال ستين يوما من تاريخ نشر نص هذه المطالبه في الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرض لها .

وزير المالية/الجمارك

اعـــلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية غرب المفرق التعاونية الزراعيه المبادره الى دفع ماهو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية بعمان خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذ الاعلان في الجريده الرسميه والا سنضطر آسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة (٦/ب) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٢ والمعدل لقانون تحصيل الاموال الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

الاســـم	المبلـــغ
عبد الوهاب الفضيـــل	٥٠٠ دينـــار
سماح عبد عزيـــات	١٧٥٠ دينـــار
حمد حامد عمـــوش	١٩٣ دينـــار
احمد ضيف الله المكازي	١٥٣٨دينـــار

اعـــلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية الشونة الجنوبية التعاونية الزراعية المبادرة الى دفع ماهو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية بعمان خلال (٦٠) يوما من تاريخ لشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر آسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة (٦/ب) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقم (٦) لسنة ١٩٥٣:

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

اسم العضو	المبلـــغ فلس دينار	اسم العضو	المبلغ فلس دينار
خالد يوسف معزي	٧٥٠	محمود طلال العدوان	٥٠٠
داود الفياض	٧٥٠	مفلح علي المفلح	٧٥٠
صالح مفلح المنديل	١٩٠	محمود فهد حمد سطام	٧٥٠
عاصم مفلح مفلح	٧٥٠	شلاش محمد البدر	٧٥٠
عبد الحافظ مثقال الشبيب	٧٥٠	صالح معزي العدوان	٧٥٠
عبد السلام مثقال	٧٥٠	عبد الحفيظ طالب	٧٥٠
محمود منصور	٧٥٠	عبد الحافظ طالب	٧٥٠
عواد مفضي احمد	٨٥٠	حمدان حماد سالم	١٥٠
سعود علي السلطان	١٥٠	عمر حمدان سالم	١٠٠
عايد مفضي الفلاح	١٠٠	عيد عياده السالم	٧٥٠
محمود مصلح مفلح	٧٥٠	عبد الهادي الكايد	٢٨٥
فاروق عليان	١٠٠	حمود ماجد العدوان	٧٥٠
جميل علي الكايد	٥٠٠	نافز عفاش	٧٥٠
عبد المفضي الاحمد	٢٠٠	سالم عيد شريتح	٧٥٠
سلطان عبد الحميد	٥٠٠	متعب سلطان	٧٥٠
وجيه عواد مفضي	٧٥٠	زيدان عبد الحميد	٣٠٠
مفلح حمد احمد المفلح	٧٥٠	عبد الله فيصل البدور	٧٥٠
سامي عفاش العدوان	٧٥٠	احمد عبد القادر	٧٥٠
عبد العزيز داود	٦٣	مشهور خالد يوسف	٥٠٠
صالح عبد الله سليمان	٥٧٠	عبد كايد الحلو نصيرات	٨٠٠
احمد سليمان سالم	٢٥٠	ماجد عبد الله النمران	٧٥٠
محمد صالح عبد الله	٥٠٠	سليمان عيد شريتح	٦٢٥
فايز عبد الحميد سلطان	١٣٠٠	حمود قفطان العدوان	٧٥٠
قدر نوفان العدوان	٢١٠	نايف معزي العدوان	٥٠٠
سالم محمد سلامه	٧٥٠	محمود احمد السعود	٢٠٠
سميح محمود احمد	١٥٠	فيصل سامي	٧٥٠
عبد الله عبد الحميد	٥١٠	سلامه حمد سلامه	٧٥٠
احمد عبد الله حمد	٦٥٠	محمد احمد السعود	٢٠٠
يوسف شهاب مسلماني	٨٠		

اسم العضو	المبلغ فلس دينار	اسم العضو	المبلغ فلس دينار
محمد سليمان العدوان	٦٠٠	فهيم محمد موسى	٧٥٠
يوسف معزي العدوان	٥٠٠	محمد احمد صابر	٧٥٠
خليفه احمد	٢٠٠	انور عفاش العدوان	٧٥٠
راكان عفاش العدوان	٧٥٠	فاطمه احمد نهار	٧٥٠
غالب مسعر العدوان	٧٥٠	ضافي العدوان	٦٥٠
منور عبد الحميد العدوان	٧٥٠	مبروك حافظ	٦٥٠
فوزان عبد الحميد العدوان	٧٥٠	سالم عطيه العلمي	٦٥٠
ساميه جون انطون	٧٥٠	مفلح حمد علي العدوان	٦٥٠
حمد غالب العدوان	٧٥٠	خليل حمد المرشد	٦٥٠
حمد عبد الحميد العدوان	٧٥٠	احمد يعقوب بخيتان	٦٥٠
حسن سالم محمد درويش	٧٥٠	ممدوح خالد عبد الحميد	٦٥٠
تمام مفضي السعايده	٧٥٠	هليل مفلح غريب	٦٥٠
شاهر فواز الطلال العدوان	٧٥٠	جميل الجازع	٦٥٠
جميله حمد	٧٥٠	محمد عبد الله سليمان	٦٥٠
هزوان عبد الحميد النسور	٧٥٠	عبد الحفيظ مثقال الشبيب	٧٥٠

قـــرار امهـــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم خالد حسين حسن عرار من العباسية مجهول محل الاقامة صادر بالقضيةالجزائية رقم ٧٩/١٧٧ .

عملا بأحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مده عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسميةلتسليم نفسك الى السلطات القضائيةلمحاكمتكعن تهمة محاولةالسرقة خلافاًلاحكامالمواد(٢/٤٠١) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت إدارة الحكومة مادمت فارا مـــن وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اى دعوىويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطـــلا

وانني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات عمان

قـــرار امهـــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم صلاح حسن سليمان ابو قدري من الشوبك مجهول محل الاقامة صادر بالقضية الجزائية رقم ٧٨/٢١١ عملا باحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشرهذا القرار في الجريده الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة التزوير خلافا لاحكام المواد (٢٦٥/٢٦٠) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة مادمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اى دعوي ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

واني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات عمان

قـــرار امهـــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم جميل عبد الرؤوف رباح الريماوي مجهول محل الاقامة صادر بالقضية الجزائية رقم ٧٩/١٠٠ عملا باحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشرهذا في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة التزوير واستعمال مزور خلافا لاحكام المواد (٢٦٥، ٢٦١) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع امـــوالك تحت أدارة الحكومة مادمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اى دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

وآنني آمر كل فرد من افراد الأمن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات عمان

قـــرار امهـــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم ابراهيم احمد ابراهيم الملقب ابراهيم اللبناني فار من وجه العدالة صادر بالقضية الجزائية رقم ٨٠/١٩٢ عملا باحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشرهذا القرار في الجريدةالرسمية)لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السلب المسلح خلافا لاحكام المواد(٤٠٢) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة مادمت فارا مـــن وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اى دعوي ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

واني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات عمان

قـــرار امهـــال

صادر عن بداية محكة جنايات اربد

عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهال المتهم (شاكرعطيه ابراهيم سلامه) مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذ القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسه الى السلطات القضائية لمحاكمته عن جرم السرقة خلافا لاحكام المادة ٢/٤٠٤ من قانون العقوبـــات واذا لم يسلم نفســـه خلال هذه المدة يعتبر فارا عن وجه العدالة وتوضع امواله تحت اداره المحكومة ما دام فارا ويحرم من التصرف بها ومنع من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف أو التزام تعهد به بعد ذلك باطلا واني امر كل فرد افراد الامن العام بالقاء القبض عليه وتسليمه للراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات اربد

قـــرار امهـــال

صادر عن محكمة جنايات اربد

عملا بأحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية أقرر أمهال المتهم (سعود خليل سلامه) مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسه للسلطات القضائية لمحاكمته عن جرم السرقه خلافا لأحكام المادة ٧٦/٤٠٤ من قانون العقوبات واذا لم يسلم نفسه خلال هذه المدة يعتبر فارا عن وجه العدالة وتوضع أمواله تحت إدارة الحكومة ما دام فارا ويحرم من التصرف بها ومنع من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تعهد بــه بعد ذلك باطلا واني أمر كل فرد من أفراد الامن العام بالقاء القبض عليه وتسليمه للراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات اربد

قـــرار امهـــال

صادره عن محكمة جنايات اربد

تقرر عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهال المتهم محمد علي عبد القاسم مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسه للسلطات القضائية لمحاكمته عن الجرائم التزوير خلافا لاحكام المادة ٢٦٥ بدلالة المادتين ٢٦٠، ٢٦٢ من قانون العقوبات والتحريض والمساعدة على التزوير خلافا لاحكام المادة ٢٦٥ بدلالة المواد ٢٦٠، ٢٦٢، ٨٠ من قانون العقوبات استعمال مزور خلافا لاحكام المادة ٢٦١ بدلالة المادة ٢٦٥ من قانون العقوبات واذا لم يسلم نفسه خلال هذه المدة يعتبر فارا من وجة العدالة وتوضع امواله تحت ادارة الحكومة ما دام فارا ويحرم من التصرف بها ويمنع من اقامة اية دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تعهد به بعد ذلك باطلا واني او كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليه وتسليمه للمراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات اربد

قـــرار امهـــال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء

بالقضية الجنائية رقم ٦٤/ ٨٠ عملا باحكام الفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهال المتهم خالد محمد خليل يوسف من جنين وسكان الزرقاء متشرد والفار من وجه العدالة مـــدة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية لمحاكمته عن جرمي الشروع الناقص بالسرقه خلافا للمادة ٤٠٤/١ بدلالة المادة ٦٨ من قانون العقوبات والفرار من مكان التوقيف خلافا للمادة ٢٢٨/١ من قانون العقوبات .

كما اقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليه وتسليمه الى المراجـــع القضائيه المختصة ، وتكليف كل شخص يعلم عن محله يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم المتهم نفسه في المدة المذكوره اقرر اعتبـــاره فارا من وجه العدالة ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ما دام فارا مع حرمانه من التصرف بهـــا ومنعه من اقامة ايـة دعوي واعتبار كل تصرف قام به او التزامتعهد به بعدذلك باطلااستنادا لاحكام الفقرة الرابعة منالمادة٢٤٣المذكورة

كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريدة الرسمية وتبليغه على باب محكمة البداية استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٢٤٤ من الاصول الجزائية مع تبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقوم بدوره تبليغة الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم وذلك استنادا لاحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٤ المذكورة .

قرارا صدر في ١٩٨٠/١١/١٠

رئيس محكمة جنايات الزرقاء

القرار

الصادر من محكمة صلح حقوق

القاضي للسيد اياد ملحيس المأذون باجراء المحاكمة واصدار الحكم باسم ملك المملكة الاردنية الهاشمية المعظم

اقام المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته هـــذه الدعوى ضد المدعى عليها شركة الشرق للتأمين وكيلها السيد رؤوف سعد ابو جابر وكيلها امام المحكمة المحامي اسعد بطارسه انه في ١٩٧٣/١٢/١٢ تعطلت السيارة العسكرية ذات الرقم ٢٨٢٣٨ التي يسوقها الجندي فهمي يوسف على طريق الضليل فقام بايقافها على يمين الشارع واتخذ الاحتياطات اللازمة وان سيارة مدنيه مؤمنة لدى المدعى عليها صدمتها وتوفي جميع الركاب والسائق واصيبت السيارة باضرار ماديه قدرت بمبلغ ماية وثمانية دنانير واربعماية وخمسةوستين فلسا واصيبت بندقيته باضرار قدرت بمبلغ دينار واحد وثلاثمائة وثمانية وعشرين فلسا وفقد نتيجة الحادث (ـ /٢٠/ طلقة عتاد ومخزن قدرت قيمتها مجتمعة بمبلغ دينارين وستمايةوسبعة واربعين فلسا وان المدعي طالب المدعى عليها بقيمة هذه الاضرار لان سائق السيارة المدنية المؤمن لديها هو المتسبب في الحادث فامتنعت عن دفع المبلغ وطلب المحاكمة والثبوت الحكم بالزام المدعى عليه بالمبلغ المدعى به مع الرسوموالمصاريف واتعاب المحاماه .

وبالمحاكمة الجارية علنا كرر مساعد النائب العام لائحة الدعوى ولم يسلم ، وكيل المدعى عليها بدعـــوى المدعي وقدم مساعد النائب العام بينته وهي شهادة الشهود احمد محمود عوض وفهمي خليل يوسف وعلي محمد نظامي وعقله عواد وموسى عايد حمدان والمبرزين (م/١ ، م/٢) ثم قررت المحكمة بناء على طلب مساعد النائب العام ادخال صبري علي خليل بالاضافة لتركة مورثه جمال صبري علي خليل كمدعى عليه ثاني في هذه الدعوى وقـــد طلب مساعد النائب العام بالاضافة لوظيفته في لائحة الدعوى المعدلة الزام المدعى عليهما بالتكافل والتضامن مع الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماه ، وقـــد تغيب المدعى عليه الثاني صبري عن حضور اجراءات المحاكمة رغم تبلغه مذكرة الاخطار بالنشر في الجريدة الرسمية وبناء على طلب مساعد النائب العام تقرر السير بمثابة الوجاهي ثم تليت لائحة الدعوى المعدلة وكررها مساعد النائب العام العسكري وكرر وكيل المدعى عليه الاولى اقواله السابق ثم طلب مساعد النائب العام اعتبار بيناته التي قدمها في هذه الدعوى بينة له ضد المدعى عليهما وقدم باقي بينته وهي المبرزات (م/٣ ـ م ٩) وصادق وكيـــل المدعى عليهما مساعد النائب العام عـــلى ان قيمة الاضرار التي اصابت البندقية موضوع المبرز (م٩) تقدر في حالـــة المسؤولية مدنيا وثلاثمائة وثمانية وعشرين فلسا ثم قـــدم مساعد النائب العام الشهود شيحى عارف ومالك رشاد فنارع وسامي الهزايمه ثم ختم مساعد النائب العام بينته في هذا الدور ولم يقدم وكيل المدعى عليها الاولى اية بينة واعترض على اية بينة فردية او غير قانونية او شخصية وردت في غير صالح المدعى عليه ثم قدم كل من م اعد النائب العام ووكيل المدعى عليها الاولى مرافعته الختامية".

ومن التدقيق تبين للمحكمة ما يلي : ـــ

١ ـــ ثبت للمحكمة سنـــدا للمبرز (م/١) وشهادة الشهود احمد محمد عوض وفهمي خليل يوسف وسامي الهزايمه ان المتسبب في الحادث هو سائق السيارة المدنية رقم ٢٤٩٦٦ جمال صبري كما ثبت للمحكمة عـــدم مسؤولية سائق السيارة العسكرية رقم ٣٨٢٣٨ فهمي يوسف سندا للمبرز (م/٦) بالاضافة الى المبرز (م/١) وشهادة الشهود المذكورين في هذه الفقرة اعلاه .

٢ ـــ ثبت للمحكمة سندا للمبرز (م/١) وشهادة الشهود احمد محمد عوض وسامي الهزايمه ان السيارة العسكرية تضررت نتيجة الحادث .

٣ ـــ لم يثبت للمحكمة ان الحادث موضوع الدعوى سبب ضرر للبندقية المبينة في لائحة الدعوى وفي ضياع مخزن وعشرين طلقة حيث لم يقدم مساعد النائب العام بينته على ذلك سوى شهادة الشاهد محمد عقلة عواد وهي بينه فردية ومعترض عليها .

٤ ـــ ثبت للمحكمة سندا للمبرز (م/٢) وشهادة الشهود علي محمد نظام وموسى عايد حمدان وسبحي عارف ومالك رشاد فنـــازع ان اصلاح السيارة بسبب الاضرار التي اصابتها نتيجة الحادث تكليف بمبلغ مائـــة وثمانية دنانير واربعمائة وستين فلسا .

٥ ـــ اثبت المدعي سندا للمبرز (م/٣) الذي لم يرد ما يناقضه ان المدعى عليه الثاني صبري علي خليل هو احد ورثة الطرف العسكري المتسبب بالحادث جمال صبري علي خليل بالاضافة لتركة مورثه عن الاضرارالتي الحقها مورثه بالمدعي بالاضافة لوظيفته .

٦ ـــ اثبت المدعي سندا للمبرز (م/٤) والمـــبرز (م/٦) ان السيارة المدنية رقم ٢٤٨٦٦ والتي كان يسوقها جمال وقت الحادث مؤمنـــه لدى المدعى عليها الاولى ضد الغير مما يجعل المدعى عليها الاولى ملزمة بالتعويض عـــن الاضرار التي سببها الحادث للمدعي بالاضافة لوظيفته .

لهذا وسندا لما ورد اعلاه وعملاباحكام المادة١٨١٨ مجلة تقرر المحكمةالحكم بالزام المدعى عليهما بالتكافل والتضامن بمبلغ مائة وثمانية دنانير واربعمائة وخمسة وستين فلسا قيمة الاضرار التي لحقت بالسيارة العسكرية نتيجة حادث الصدم ورد الدعوى بباقي المبلغ المطالب به وتضمين المدعى عليهما بالرسرم والمصاريف بنسبة المبلغ المحكوم بـــه ومبلغ خمسة دنانير ومائتين وخمسين فلس اتعاب محاماه لصالح الخزينة.

قرارا وجاهيا قابلا للاستئناف صدر وافهم علنا بتاريخ ١٩٧٧/٤/٥ .

[redacted]

قــــــــرار

لدى محكمة الاستئناف الموقرة/عمان

المستأنف :

مساعد النائب العام :

المستأنف عليهم :

١ — شاهر كايد احمد شهوان .

٢ — باسم محمود محمد النجار .

٣ — هاني (غير مقبوض عليه) .

القرار المستأنف :

القرار الصادر من بقل محكمة بداية جزاء عمان بتاريخ ١٩٨٠/٩/١٥ في القضية رقم ٧٩/٣٨١ والقاضي ببراءة الاظناء مما اسند اليهم لعدم الدليل الكافي .

وحيث ان القرار المستأنف مخالف للاصول والقانون فقد تقدمت باستئنافه ضمن المدة القانونية للاسباب التالية :

اسباب الاستئناف :

١ — اخطأت محكمة البداية بالبت في الدعوى قبل التحقق من سن الاظناء جميعا حيث يتضح من تدقيق كافة اوراق الملف انهم ما زالوا في سن الاحداث وان عدم التحقق من ذلك مخالف لمنطوق المادة (١٤) مـن قانون الاحداث ، لما في ذلك من اهمية من حيث اختصاص المحكمة واجراءات السير بالمحاكمة .

٢ — وبالتناوب/اخطأت المحكمة بالنظر في هذه الدعوى ما دام ان الاظناء حيث ارتكـابهم للجرم المسند اليهم كانوا في سن الاحداث ، حيث ان المحكمة المختصة في مثل هذه الحالــة ونوع الجرم المسند اليهم هي محكمة الصلح وليست البداية ، وذلك وفقا لمنطوق المادة (٧) من القانون المشار اليه .

٣ — وعلى فرض ان هنـــاك شك بالنسبة لعمري الظنين باسم وهاني فان الشك يجب ان يفسر لصالح الظنين . خاصة انه تبين من ظروف القضية والتحقيقات الجارية انهما في سن الاحداث ، خاصة وان اكبرهم سنا وهو الظنين شاهر كان ما زال في سن الحدث حين ارتكابه للجرم المسند اليه كما يتبين من قيد ولادته .

٤ — وعلى فرض ان محكمة البداية مختصة للنظر في هذه الدعوى فقد خالفت منطوق المادتين ١٠ و ١٣ من قانون الاحداث لم تبين الدعوى ان المحكمة قد استدعت ولي او وصي الحدث شاهر وانها اجرت المحاكمة بصورة سرية وانها شرحت له عندئذ في محاكمته خلاصة التهمة المسندة اليه بلغة بسيطة يفهمها ما دام من الثابت في قيد ولادته انه ما زال في سن الحدث حين ارتكابة للجرم المسند اليه .

٥ — اخطأت المحكمة بالنتيجة التي توصلت اليها باعلان براءة المستأنف عليهم من الجرم المسند اليهم بداعي عدم كفاية الادلة مع ان الادلة الواردة بحقهم وهي أقوالهم وجميع ما تقدمت به النيابــة من بينات بما فيهــا افادات الأطباء والتي جاءت متفقة ومنطوق المادة ١٥٩ من الاصول الجزائية لادلة قاطعة كافيــة لادانة المستأنف عليهم بما اسند اليهم .

لهذه الاسباب ولما تراه محكمتكم الكريمة من اسباب يلتمس المستأنف :

الطلب :

١ — قبول الاستئناف شكلا لوقوعه ضمن المدة القانونية .

٢ — في الموضوع فسخ القرار المستأنف واجراء المقتضى القانوني .

قــــــــرار

لدى محكمة استئناف جزاء عمان الموقره

المستأنف : م النائب العام

المستأنف ضدهم :

١ — محسين علي مصطفى احمد مصري الجنسية — من سكان الوحدات بلا عمل:

٢ — احمد حسين علي يوسف مصري الجنسية يعمل نجار ومن سكان الوحدات .

٣ — محمد محمد حزيني سوري الجنسية بلا عمل — ومن سكان الوحدات .

٤ — طالب محمد احمد سوري الجنسية من سكان الوحدات .

٥ — عبد الغفور ابراهيم العمر سوري الجنسية — من سكان ابو علندا.

٦ — حسان محمد حزيني سوري الجنسية ومن سكان الوحدات

٧ — محمد جمال حزيني سوري الجنسية من سكان الوحدات .

القرار المستأنف: الصادر بتاريخ ١٩٨٠/٩/٢١ عن محكمة صلح جزاء عمان في القضية الصلحيه رقم ١٩٨٠/١٠٥٣٣
ولما كان هذا القرار مخالفا للقــانون والواقع معا فقد بادرت استئنافه ضمن المدة وللاسباب التالية:

١) رغم اسناده جرم مخــالفة قانون الاقامه بالنسبة للمشتكي عليه الثــاني الا ان القرار لم يبـات على حكم بالنسبة للمذكور.

٢) اخطات المحكمة في اسنادها وادانتها للمشتكي عليهم من الثالث وحتى الثامن خلافا لاحكام قانون الاقــامة وشؤون الاجانب مع ان الجرم الواجب اسناده لهم هو جرم العمل دون تصريح ويشكل بالتالي مخــالفة لقانون العمل الاردني .

٣) وبالتناوب وعلى فرض ان ما ارتكبه المشتكي عليهم من الثالث وحتى الثامن مخالف لقانون الاقامة فقد اخطأ القاضي بتطبيقه الاسباب المخففة التقديرية مباشره ودون بيان العقوبة الاصلية التي تناولها التخفيف:

لهذه الاسباب فان المستأنف يلتمس:

الطلب : ١ — قبول الاستئناف شكلا لتقديمه ضمن المده.

٢ — قبوله موضوعا وفسخ القرار المستأنف واصدار القرار المناسب:

خلاصة حكم جزائي

صادرة عن محكمة يداية جزاء معان

المستكي : الحق العام .

الظنين : جميل سالم محمد مطر – من غزه سابقا وسكان عمان مجهول محل الافامه .

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم الاحتيال المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٩/٢/٢٥ الحكم بحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه عشرون ديناراً مع الرسوم محسوبه له مدة التوقيف حكما غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف .

خلاصة حكم جزائى

صادر من محكمة بداية جزاء معان

المشتكي : الحق العام .

الظنين : نايف جبر سليم صلاح/من غزه سابقا ، سكان عمان مجهول محل الاقامة .

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم عرض رشوة لم تلق قبولا المسند اليه لذلك تقرر في٨٠/٢/٢٥ الحكم بحبسه مدة أربعه أشهر والغرامة عشرون ديناراً والرسوم محسوبه له مدة التوقيف من ٩٧٦/٩/١٩ – ٧٦/٩/٢٠ مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاة حكماً بمثابه الوجاهي قابلا للستئناف .

خلاصة حكم جزائي

صادره من محكمه بداية جزاء معان

المشتكي : الحق العام .

الظنين : مجاهد احمد عيسى كريشان/من معان – مجهول محل الاقامة .

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم السرقة بالاشتراك المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٨٠/٥/٢٩ الحكم بجبسه مدة ثلاثة اشهر مع الرسوم محسوبة له مدة التوقيف من ٧٨/١٢/٥ – ٧٨/١٢/١٠ مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف .

خلاصة حكم جزائي

صادرة من محكمة بداية جزاء معان

المشتكي : الحق العام

الظنين : فتحي محمد سالم حمدان/من بني حسن/مجهول محل الاقامة .

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم افساد الرابطة الزوجية المسند اليه لذلك تقرر في ٢٦ /١٩٧٨/٨ الحكم عليه بجبسه مدة أربعة أشهر مع الرسوم محسوبة له مدة التوقيف من ٧٨/٣/١ – ٧٨/٣/١٩ مع تضمينهالرسوم والنفقات المبينة أعلاه حكماً بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف ؛

خلاصة حكم جزائى

صادرة من محكمة بداية جزاء معان

المشتكي : الحق العام

الظنين : محمد فتحي توفيق نمر /من مخيم سوف/مجهول محل الاقامة .

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم السرقة المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٨/٩/٢٦ الحكم بحبسه مدة سنة مع الرسوم محسوبة له مدة التوقيف من ١٩٧٧/٩/٣ – ١٩٧٧/٩/٦ مع تضمينه الرسوم والنفقـات المبينة أعلاه حكماً بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف .

مذكرات جلب

يقتضى حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة عليهم فـان لم يحضروا تجـري عليهم الاحكـام المنصوصة في قانـون اصول المحاكمات الجزائيـة

الاسم	المحكمة	التاريـخ	الساعـة	نوع الجريمة
حميده سلطان عبيده	صلح جزاءالكرك	١٩٨٠/١٢/٣٠	٩ صباحا	الجزاء
محمود حسنين سيد	«	«	«	«
صابر امين محمد	صلح الكرك	«	«	«
هوابر نست اوغست كاوان الملقب بول هيلمن	صلح عمان	١٩٨٠/١٢/٢٧	«	«
زكي عزمي عابدين	«	«	«	«
سالم سلامه الريحاوي	صلح جزاءالكرك	١٩٨٠/١٢/٣١	«	الحق العام
محمد سلمان عيد ابو رماله	صلح جزاء الرصيفه	١٩٨٠/١/٢٦	«	شيك بدون رصيد